

الدرس 1 / شرح صحيح مسلم / من قوله: (كتاب الصلاة) (إلى) باب جواز أذان الأعمى إذا كان معه بصير)

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. وعلى الله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولجميع الحاضرين كتاب الصلاة باب بده الاذان حددنا اسحاق ابن ابراهيم الحولي - 00:00:00

حدثنا محمد بن بكر وحدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج وحدثني هارون ابن عبد الله واللفظ له قال حدثنا حجاج بن محمد قال ابن جريج اخبرني نافع مولى ابن عمر عن عبدالله ابن عمر انه قال كان المسلمين - 00:00:20
فحين قدموا المدينة يجتمعون فيتحمرون الصلوات وليس ينادي بها احد. فتكلموا يوما في ذلك فقال بعضهم اخذوا ناقوسا مثل ناقوس النصارى. وقال بعضهم قرنا مثل قرن اليهود. فقال عمر اولا تبعث - 00:00:40

رجل ينادي بالصلاوة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال قم فنادي بالصلاحة باب الامر بشفع الاذان وايتار الاقامة. حدثنا خلف بن هشام. حدثنا حماد بن زيد وحدثنا وحدثنا - 00:01:00

يحيى ابن يحيى اخبرنا اسماعيل ابن علية جمعا عن خالد هذا عن ابي قلابة عن انس قال امر بلال اي اشفع لنا ذانا ويوتر الاقامة زاد يحيى في حديثه عن ابن علية فحدثته به اイوب فقال الا الاقامة - 00:01:21

وحدثنا اسحاق ابن ابراهيم الحنظلي اخبرنا عبد الوهاب الثقفي. حدثنا خالد الحداء عن ابي قلابة ابن مالك قال ذكروا قال ذكروا ان يعلموا وقت الصلاة ان يعلنوا وقت الصلاة بشيء يعرفونه. فذكروا ان - 00:01:41
ان ينوروا نارا او يضربون قوسا فامر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة. وحدثني محمد بن حاتم حدثني حدثنا وهيب حدثنا خالد حداء احسن الله اليك حدثنا مهيب حدثنا خالد الحداد هذا الاسناد لم - 00:02:04

ما كثر الناس ذكروا ان يعلموا ان يعلموا بمثل حديث الثقفي غير انه قال اي يورو اي يورو نارا وحدثني عبيد الله بن عمر القواريني حدثنا عبد الوارث بن سعيد وعبد الوهاب بن عبد المجيد قال حدثنا ايوب عن ابي - 00:02:24

على نفس قال امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة. باب صفة الاذان. حدثني ابو غسان ما لك بن عبدالواحد واسحاق ابن ابراهيم قال ابو غسان حدثنا معاذ و قال اسحاق اخبرنا - 00:02:47

انا معاذ ابن هشام صاحب الدستواد وحدثني ابي عن عامر الاحوال عن مكحول عن عبدالله بن محيري عن ابي محظورة ان النبي صلى الله ان نبي الله صلى الله عليه وسلم علمه هذا الاذان. الله اكبر الله اكبر - 00:03:07

اكبر اشهد ان لا الله الا الله اشهد ان لا الله اشهد ان محمد رسول الله اشهد ان محمد رسول الله ثم يعود فيقول اشهد ان لا الله الا الله اشهد ان لا الله الا الله اشهد ان محمد رسول - 00:03:27

الله اشهد ان محمد رسول الله حي على الصلاة مرتين حي على الفلاح مرتين زاد اسحاق الله اكبر الله اكبر لا الله الا الله. باب استحباب اتخاذ مؤذنين للمسجد الواحد. مؤذنين - 00:03:47

مسجد واحد صحي مؤذنين مؤذنين للمسجد الواحد حدثنا ابن حدثنا ابي حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان البسر. ما هو الفرق بين مؤذنين ومؤذنين؟ بين المثنى والجمع - 00:04:07

های الفرق بینهم. فی فی کتابتها. شدة. لون الجمع ولون المثنى. شوف ذکری سالم لون المجمع ولون المثلث المكسور مكسورة لون

الجمع مفتوحة بس هذا الفرقة مؤذنين مكسورة اذا شفت كسرة تحت النون فهو مثنى واذا كنت مفتوحا فهي جمع. جزاك الله خير.

حدثنا ابن نمير - 00:04:25

حدثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم مؤذنان بلال وابن ام مكتوم الاعمى وحدثنا وحدثنا ابن نمير حدثنا ابي حدثنا عبد الله حدثنا القاسم عن عائشة - 00:04:55

باب جواز اذان الاعمى اذا كان معه بسيط. حدثنا ابو كريب محمد بن العلاء الى مدارني. حدثنا خالد يعني عن عن محمد ابن جعفر حدثنا هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان ابن امي مكتوم يؤذن لرسول الله صلى الله - 00:05:15 عليه وسلم وهو اعمى وحدثنا محمد بن سلمة المرادي حدثنا عبد الله بن وهب عن يحيى بن عبدالله وسعيد بن عبد عن هشام بهذا الاسناد مثله. باب الامساك عن الاغراء على قوم في دار الكفر اذا سمع بهم الاذان. الاغراء - 00:05:35

باب الامساك عن الاغارة على قوم في دار الكفر اذا سمع فيهم الاذان. وحدثني زهير بن حدثنا يحيى يعني الى سعيد عن حماد ابن سلمة حدثنا ثابت عن انس ابن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغير - 00:05:55

واذا طلع الفجر وكان يستمع الاذان. فان سمع اذانا امسك والا اغار. فسمع رجلا يقول الله اكبر. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم على الفطرة. ثم قال اشهد ان لا اله الا - 00:06:18

الله اشهد ان لا اله الا الله. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خرجت من النار ظروفه اذا هو راعي معزة الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه اجمعين - 00:06:38

بعد قال رحمة الله تعالى كتاب الصلاة وبدأ باب بدء الاذان حدثنا اسحاق ابراهيم الحنظلي محمد ابن رافع حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جرير ابن حريج وحدثنا هارون ابن عبد الله الایلي قال عند الحجاج محمد قال - 00:06:58

فقال ابن جريج قال ابن حريج اخبرني نافع وهذه من خصائص مزايا ابن محمد حجاج محمد حجاج محمد فانه اذا قال قال فانها معنى حدثنا وخبرنا قال اخبرني نافع مولى ابن عمر عن عبد الله ابن عمر انه قال كان المسلمين - 00:07:18

حين قدموا المدينة يجتمعون فيتحينون الصلوات. وليس ينادي به وليس ينادي بها احد. فتكلموا ومن في ذلك فقال بعضهم اتخذوا ناقوس مثل ناقوس النصارى. وقال بعضهم قرنا مثل قرن اليهود وقف قال عمر اولا تبعثون رجلا ينادي بالصلوة؟ ايا بلال قم فناد بالصلوة. هذا الحديث اخرجه البخاري - 00:07:38

مسلم من طريق نافع ابن عمر رضي الله تعالى عنه. وفي هذا الحديث دلالة واضحة وبينة ان الاذان لم يفرض في مكة. وان فرض وانما فرض في المدينة. وهذا ايضا يرد قوله ويبطل قول ان الاذان فرض ليلة الاسراء. وان - 00:08:08

وانه نزل الاذان مع الصلاة. وكل ما نقل في هذا الباب فهو لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم. انه فرض في مكة انه فرض في السماء انه نزل به جبريل بعد الصلاة كل هذا ليس ب صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم. والمحفوظ في هذا الباب - 00:08:28

ان الاذان فرض بعد الهجرة. ولما انتقى النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة. وذلك من جهة الدليل ومن جهة التعليل ايضا.اما من جهة للدليل فحدث انس وحدث ابي زيد رضي الله تعالى عنهم اجمعين والحدث عبد الله بن زيد الانصاري ايضا الذي رأى الرؤية فان النبي امره ان يلقيه على - 00:08:47

بالاو وابدا هذا الاذان هو رؤية رأها عبد الله ابن زيد رضي الله تعالى عنه. ومن جهة التعليل ان مكة لم تكن امنة لاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بل - 00:09:07

كانوا يتخفون بدينهما والرسول صلى الله عليه وسلم كان يعني مستضعفها في مكة هو واصحابه الذين كانوا معه فلم يمكن فلم يكن له قدرة واستطاع على ان يرفعوا صوتهم بالاذان وينادوا ليجتمعوا له وان كانوا يصلون جماعة في بيت ابني ام مكتوم رضي الله تعالى - 00:09:17

او في بيت آآ عبد الله او في بيت آآ دار ابن الارقم رضي الله تعالى عنه كانوا يصلوا جماعة فهذا يدل على ان الاذان لم يظهر وانما فرض في المدينة. اول ما فرض الاذان اهتم الصحابة رضي الله تعالى عنهم كيف يجتمعون بهذه الصلاة؟ وكيف يعلم - 00:09:37

وقتها وقد علموا الوقت من جهة انها بعد وقت بعد الزوال الظهر وبعد ان يصل ضمن كل شيء مثل بعد العصر والمغرب عند غروب الشمس الا ان الصلاة قد يتقدم يتأخر من جهة سعة الوقت المتسع فيصلي في اول الظهر او يصلي بعد متى سيصل النبي صلى الله عليه وسلم؟ فقال بعضهم اذا جاء وقت - [00:09:57](#)

الصلاه حتى الغافل او الناس او كذا دوروا نارا او قدوا نارا حتى نعلم ان ان الصلاه دخل وقتها. وقال بعض بل ينادي مناديا انفخوا بناقوس او بوق او ما شابه ذلك فكره النبي صلى الله عليه وسلم هذه الاشياء بان - [00:10:17](#)

ها شعار من شعارات الكفار المشركين. ناقوس شعار اليهود. ان يضربيوا ناقوسا آآ او آآ يشعل دارا كل هذه من شعارات اهل الوثنية واهل النصارى واليهود البؤوض والناقوس هو من شعار اهل الكتاب والنار قد تكون شعار لاهل الوثنية وهو - [00:10:38](#) المجروس. فالنبي صلى الله عليه وسلم امر بلال اذا وجاء وقت صلاة يخرج في نادي الصلاة الصلاة. اول بداع الاذان انه يقول الصلاة وكان عبد الله بن زين رضي الله تعالى عنه من حضر هذا الاجتماع وقد همه ما هم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فنام في فنام فرأى تلك الرؤية - [00:10:58](#)

انه رأى رجلا معه ناقص فقال تبقيه؟ قالت قال اريد ان اه نضرب به حتى يجتمع الناس. قال ادلك على ما هو خير من ذلك؟ تقول الله اكبر وعلمه والاذان كاملا والحديث عبد الله بن زيد رضي الله تعالى عنه رواه اهل السنن رواه اهل السنن من طريق محمد ابراهيم عن محمد ابن عبد الله بن زيد عن ابيه واسناده جيد - [00:11:18](#)

وقد تنكره البخاري على خلاف في سماع محمد بن زيد بن ابيه. وقد جاء عبد الله بن يزيد ولكن فيه ارسال. وجاء ايضا من حديث نبي ليلي عبد الله بن زيد رضي الله تعالى عنه الا حديث صحيح وقد اخرجه اهل السنن باسناده جيد اسناده جيد. قال هنا اذا هذا بداع الاذان - [00:11:38](#)

انهم كان ينادي بلال الساطس صاروا يجتمعون. ثم فرض الاذان بعد رؤية رأها عبد الله بن زيد رضي الله تعالى عنه. ثم امر سلم ان يلقيه على بلال فاصبح بلال ينادي ويؤذن بالصلاه. هذا بداع الاذان. قوله هنا - [00:12:00](#)

آآ حدثنا خلف بن هشام حدثنا حماد بن زيد وحدثنا ابنه حدثنا يحيى ابن يحيى اخبرنا اسماء ابن عليه جميعا عن خالد الحдан ابن عن ابي قلابة عن الزمانة قال امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة - [00:12:16](#)

هنا قال امر بلال وزاد يحيى عن ابن عيا قال الا الاقامة. رواه عبدالوهاب الثقفي عن ابي قلابة عن اسم مالك قال ذكروا ان يعلموا وقتا ان يعلموا وقتا للصلاه بشيء. يعرفونه فذكروا ان ينوروا نارا او يضربيوا ناقوس - [00:12:35](#)

فامر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة. وذكر ايضا من حديث ايوب عن ابي قلابة الناس قال امر بلال ان يشفع الاذان والاقامة. هذا الحديث دليل على ان الاذان يشفع. وان الاقامة توتر - [00:12:55](#)

وبهذا قال جماهير اهل العلم خلافا للحنان واهل الرأي فلم يقول بهذا القول وعلتهم ان هذا الخبر ليس بثابت عندهم لماذا قالوا ان هذا الخبر لا يأخذ حكم الرفع. ولان انس قال امر او امر بلال ولم يعلم من الذي امره. قد يكون الامر - [00:13:10](#) له ابو بكر الصديق او عمر او عثمان او غيره من الصحابة وعلى يجد هذا لم يأخذوا الحديث حكم الرفع. واحتج بحديث ابن عمر رضي الله تعالى عنه الذي في اسناد ضعف انه كان - [00:13:32](#)

على ذا والاقامة. قال دليل النبي صلى الله عليه وسلم كان يشفع الاذان والاقامة فاخذوا بهذا الحديث. الا ان الرد على هؤلاء اولا من عدة جهات. اولا - [00:13:42](#)

قوله امر بلال الاصل انه اذا قال الصحابي امر ان ان الظمير يعود في ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم. ثانيا وجاء في سنن النسائي في التمر امر سلن بلال ان يشفع الاذان ويوتر اقامة صراحة ان للامر هو - [00:13:52](#)

النبي صلى الله عليه وسلم. ثالثا ان سياق القصة يدل على ان الان الرسول صلى الله عليه وسلم ولكن مهمهم امر الاجتماع للصلاه. فقالوا نوروا نارا ناقوسا وهذا قبل يفرض الاذان فقوله همهم امر الاذان يدل انه في وقت النبي صلى الله عليه وسلم. فاذَا علمنا انه في وقت النبي صلى الله عليه وسلم - [00:14:09](#)

ان الرسول صلى الله عليه وسلم آآ وان انس يقول امر علمنا سواء كان الامر او صدم او بلا او ابو بكر وغيره ان سكوت الشارع يعتبر اقرار لها - 00:14:29

والاصل ان الامن الذي امر بهذا هو رسولنا صلى الله عليه وسلم. الامر الرابع ان النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم آآ تتابت امر آآ امر عبد الحديث عبد الله بن زيد امره ان يلقي الاذان على - 00:14:39

على هذه الصفة وهي خمسة عشر جملة وجاء في حديث محظورة زيادة الترجيع فيكون تسعة عشر جملة او سبعة عشر جملة على خلاف في مسألة التكبير. واما الاقامة فما زال اهل المدينة وال المسلمين في تلك البلدان يتناقلون اقامات بالال رضي الله تعالى عنها. رضي الله تعالى عنهم - 00:14:57

ولم يذكر احد منهم انه يقيم على على صفة الاذان او انه يشفع انه يشفع الاقامة. فهذا محل محل ينقوله الجمع الكثير والمتواكب في ان الاذان يشفع وان ان الاقامة توفر الا قوله قد قامت الصلاة - 00:15:17

فانها لا توفر اي انها تذكر مرتين. فهذا هو قول الصحيح. اذا هذا الحديث رواه البخاري ومسلم وهو يدل على ان الامر والنبي صلى الله وسلم. قوله باب صفة الاذان وهي التبوب النووي. يقول حدثنا ابو غسان المسمعي - 00:15:37

ما لك بن عبدالواحد واسحاق وابراهيم قالوا اخبرنا قال ابو غسان حدثنا معاذ وقال اسحاق اخبرنا معاذ وهذا اسحاق تعالى يتميز بهذه الصيغة دائمًا لا يروي لا يقول حدثنا وانما يقول اخبرنا دائمًا اخبرنا معاذ بن هشام الدستوائي - 00:15:52

وحدثني آآ قال حدث ابي عن عامل الاحوال عن مكحول ابن عن عبد الله ابن محيريز عن ابي محنوزة ان النبي صلى الله عليه وسلم علمه هذا الاذان الله اكبر - 00:16:12

اكبر هنا التكبير مرتين. وفي السنن انه اربع مرات انه اربع مرات ابتداء الاذان. الله اكبر الله اكبر الله اكبر.

واحاديث محظور عند مالك على هذا وانه يؤذن كم؟ سبعة عشر جملة. لان الاذان - 00:16:22

سبعة عشر جملة. تسعة عشر عندنا. عند الشافعيها وعند احمد في رواية مشهور ان الرواية محظورة. اه ذكرنا ان صفات الاذان اما خمسة عشر اما سبعة عشر اما تسعة عشر. واما - 00:16:42

الى ثلاثة عشر ثلاثة عشر اربع صفات للاذان. هنا ذكر ان عدد جمل الاذان ان سبعة عشر جملة. سبعة عشر جملة وهي بتربيع الشهادتين وهو ما يسمى بالترجيع وصفته انه - 00:17:02

يشهد الله مرتين بصوت منخفض ويشهد ان شاء الله بصوت الشهادتين جميعاً يقولها بصوت منخفض اشهد الله اشهد ان محمد رسول الله ثم يرجع فيما صوته بها ويرفع صوته بها كما يرفع بقية جمل الاذان. يسمى هذا عند اهل العلم بمسألة الترجيع. بمسألة الترجيع وقال به - 00:17:22

قال به جمع من اهل العلم قال بجمع العلم وهو قول مالك والشافعي وقال ايضاً آآ كذلك قال به احمد ورأى انه على التخيير اما الانحاف فليرون الترجيع لا يرون الترجيع وانما يرون انه يؤذن اربع خمسة عشر جملة خمسة عشر - 00:17:42

ترى جملة والاقامة تكون اكثر منها لزيادة الاقامة لزيادة الاقامة. قوله هنا اه اذا الاذان قول باب استحباب اتخاذ مؤذنين للمسجد واحد. ذكر هنا حديث ابن نمير قال حدثنا ابي حدثنا عن نافع ابن عمر - 00:18:03

قال وسلم مؤذنان بالال وابن ام مكتوم الاعمى. ثم ذكر القاسم عن عائشة عن القاسم عن عائشة انه سلم له مؤذنان بالال مكتوب لكن هل هذا في جميع الاذان نقول هذا لا يمكن ان مسألة آآ مؤذنان في المسجد واحد لا حرج في ذلك لكن لا يؤذن المؤذن - 00:18:23

الاذان واحد مرتين وانما المراد ان يؤذن هذا الظهر ويؤذن ذلك العصر والفجر. واما اذا كان الوقت له اذنان كما هو حاصل في صلاة الفجر الاذان الاول والاذان الاخر فان الاول يؤذن احدهما الاذان الاول والثاني يؤذن الاذان الذي بعده وهذا الذي عرف في في اذان مكتوب بالال ان بالال اذا - 00:18:43

كان الفجر ادن بليل قبل طلوع الفجر الصادق وان ابن ام مكتوم يؤذن بعد ان يخرج الفجر الصادق فينزل بالال يقول ان الصبح قد طلع فيرقى ابن مكتوم ويؤذن على سطح - 00:19:06

فحتى يسمعه الناس فهذا يسمى هذا بلال وهذان مكتوم. اما الظهر والعصر فليس لها الا مؤذن واحد. ولا يشرع ان يؤذن الصلاة الواحدة مؤذنين في حالة واحدة وهي ان يكون البلد واسع ويكون المسجد له عدة عدة جهات - [00:19:19](#)
مسجد كبير وعظيم فيؤذن مؤذن في الشرق في جهة الشرق والآخر يؤذن في جهة المغرب. فإذا اذن الاول الذي هو المعتبر يتابع الاموات ذنوب الآخر من باب ابلاغ الناس الاذان. وهذا قد يكون في حاجة في الزمن الاول او يؤذن احدهم في السوق في وسط السوق الآخر عند المسجد - [00:19:37](#)

ليعلم الناس ان الوقت قد دخل هذا قد يقال بجواز مشروعيته وقد فعله كان يفعل بعضهم انه يجعل له اكثر مؤذن على جهات المسجد كان تاسعا اما النبي صلى الله عليه وسلم فكان مؤذنان من جهة مسجده صلى الله عليه وسلم في الفجر خاصة اما الظهر فله مؤذن واحد والاصل الذي يؤذن هو بلال هذا هو الاصل - [00:19:57](#)

واما ابن مكتوم فكان يؤذن احيانا وليس دائما قوله هنا باب جواز اذان الاعمى اذا كان التبوب هذا هو النموي على مذهبه. وان وهو قول الجمهور ان الاعمى لا يؤذن اذا كان جاهلا بالوقت. واذا كان يعني جاهلا بالوقت وجاهلا باحكام الاذان فانه لا يؤذن. اما اذا كان عالما - [00:20:17](#)

الوقت او يوجد عند من يخبره بالوقت فان اذنه صحيح ولا حرج بذلك. اذا شرطنا اما ان يكون عالم بالوقت هو من جهة الساعات او ما يستطيع ان يعرف به الوقت. واما ان يكون هناك من يخبره بدخول الوقت. فعندئذ يكون - [00:20:42](#)

صحيح. اما اذا كان جاهلا بالوقت او جاءه ليس عنده من يخبره فاذنه غير صحيح ولا يجوز له ان يؤذن ذكر حديث هشام عن ابيه عن عائشة قال كان مكتوم يؤذن وسلم وهو اعمى. وساق ايضا من طريق هشام الى الاسناد مثله. قوله باب الامساك عن الاغارة - [00:20:57](#)

على قومه في دار الكفر اذا سمع فيهم الاذان نقف على هذا الحديث والله اعلم. الشيطان احسن الله اليك. يكون عالم الوقت او هناك من يعلمه بالوقت وان يكون العالم باحكام بجمل الاذان واحكام الاذان. شيخنا احسن الله اليك هذا ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم او الصحابة يعني اتخذوا شيئا - [00:21:16](#)

للاعلام بالوقت غير النساء لا ما ثبت شيء. لا ناقوس ولا ناقوس ولا غيره. بسبب ذلك فات ف قال قم يا فندم الصلاة الذي ثبت انه يناد بالصلاحة - [00:21:36](#)

صلاة الصلاة. وبالنسبة لاذان ابي محذور هل يقال انه تنوع؟ او يقال ان ادھما ثابت والآخر؟ ذهب بلال كان يؤذن المدينة واذان ابن ابي محذور ابناء محذورة كان في مكة. اقصد اذان بمحذور نفسه يعني اختلاف في قضية الاولى التربية - [00:21:46](#)
هنا الخلاف ليست في ضبط الواو. منهم من يقول انه آآ محفوظ انه اربع كلمات ومنهم من يقول حتى مسلم ان هذه النسخة عندك؟ لا ان في هذه النسخة في احد النسخ التي من اصول مسلم انه قال وكبر اربع - [00:22:06](#)

كبر اربع تكبيرات هنا يكون موافق لكن لدى السنن انه مرة جاء اربع مرات في سنن ابي داود بحديث عبد الملك بن محظوظ عن ابيه ذكر ذلك وله طرق كثيرة. له طرق كثيرة. واحيانا ابن زيد ايضا جاء في النسائي انه جاء في كبر مرتين - [00:22:26](#)
وجاء في غيره انه كبر ابو ذر. فالخلاف وارد في هذه المسألة. هل يكبر اربع او يكبر تكبيرتين؟ ابن حزم يقول يكبر ذكر فقط انه ذكر وانه يقول الثابت ركتعين لكن من باب التكبير اربع وبذل زيادة ذكر ولو كبر اربع الحديث وارد لكنه - [00:22:46](#)

يقول فهو الافضل لانه زيادة في الذكر. ينور ايه يفعل الاحوال يفعل هذا مرتين مرة هذا الربع واقامة ثنتين بينهم الاربع مالك يذهب الى ثنتين ما يرى انه وغيره والشافي واحمد يرى هؤلاء بالنسبة لاقامته - [00:23:06](#)

محذورة واحدة عش في ما ينسب اليه. حيث يأتي بعد انه لقاء سبعة عشر جملة هذه من كرة. تفرج بها همام يحيى عن عبد الواحد بن عبد الوهاب عامر عبد الواحد الاحول الاقامة جملة لكن ممکن فهذا منكار صحيفه ثابتة ولا يثبت في ان الاقامة - [00:23:26](#)

الجملة - [00:23:46](#)